

٤١) قراءة وتعليق على سنن أبي داود من كتاب الطلاق باب 01 إلى كتاب الصيام باب 8 المجلس الرابع عشر

محمد هشام طاهري

الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد. هذا هو المجلس الرابع عشر من مجالس

القراءة في سنن الامام ابي داود رحمه الله - [00:00:20](#)

الله تعالى ونحن في مغرب السبت الثامن والعشرين من شهر الله ذي الحجة عام تسعة وثلاثين واربع مئة والى بهجرة المصطفى صلى

الله عليه وسلم وكنا قد وقفنا في كتاب الطلاق قوله باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث - [00:00:30](#)

نبدأ على بركة الله نسأله جل وعلا التوفيق والسداد والهدى والرشاد تراه مع الشيخ يوسف جاسم العيلاتي. الحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - [00:00:45](#)

وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين باسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي داود سليمان ابن اسعد الاسديس الثاني رحمه الله

تعالى انه قال في كتاب السنن نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث. حدثنا احمد بن محمد الموزي قال حدثني علي بن حسين عن

النبي عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - [00:01:01](#)

ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن الاية وذلك ان الرجل فاذا طلق امرأته فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثا فنسخ ذلك

وقال الطلاق مرتان. قال احدثنا احمد الصالحين قال احدثنا قال اخبرنا بالرجوع قال - [00:01:21](#)

بعض بني ابي رافع المولى النبي صلى الله عليه وسلم عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال طلق عبده

لوط طلق عبده يزيد ابو ركانة واخوته ام ركانة - [00:01:41](#)

ونكح امرأة زينة فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما يغني عني الا كما تغني هذه الشعرة لشعرة اخذتها من رأسها ففرق بيني

وبينه فاخذت النبي المحامية فدعا بركانة واخوته ثم قال لجلسائه اترون فلانا يشبه منه كذا وكذا من عبد يزيد وفلانا منه كذا وكذا

قالوا نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:51](#)

ابن يزيد. طلقها ففعلا. قال راجعي امرأتك امه كانت اخوته. فقال اني طلقها ثلاثا يا رسول الله. قال قد علمت راجعها وتلا. يا ايها

النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن. قال ابو داود وحديث نافع ابن عجيل وعبدالله ابن علي ليزيد ابن ركانة - [00:02:11](#)

يعد به انه كانت بلغ امرأته البتة فطلقها فردها النبي صلى الله عليه وسلم اصح لان ولد الرجل واهله اعلم به ان ركانة

انما امرأته البتة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة - [00:02:31](#)

قال حدثنا حميد ابن سعدة قال حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب عن عبد الله ابن كثير من المجاهدين انه قال كنت عند ابن عباس

فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته ثلاثا قال فسكت حتى - [00:02:49](#)

ظننت انه رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابا عباس وان الله قال ومن يتق الله يجعل له له

مخرجاً. وانك لم وانك لم تتق الله فلا اجد لك مخرجاً. عصيت ربك وبانت منك امرأتك وان الله قال يا ايها النبي - [00:02:59](#)

واذا طلبتم النساء فطلقوهن في قبور عدتهن. قال ابو داود روى هذا حديث عميد الاعرج وغيره عن مجاهد عن ابن عباس. ورواه

شعبة عن عن سعيد بن جبير عن ابن باز عن ابن عباس وابن جريد عن عبد الحميد ابن رافع عن ابن عباس - [00:03:19](#)

ابن عباس وابو جرير عن عمر ابن عباس كلهم قالوا في الطلاق الثلاث انه اجازها قال وبانت منك نحو حديث اسماعيل عن ايوب عن

عبد الله ابن كثير قال ابو داوود - [00:03:39](#)

محمد ابن زيد علي يباع كلمتان عن ابن عباس من اذا قال اذا قال انطق انت طالق ثلاثا بذنب واحد فهي واحدة. ورواه اسماعيل ابن ابراهيم علي كلمة هذا كونه لم يذكر ابن عباس وجعله قول عكرمة - [00:03:49](#)

قال وصار قوم ابن عباس فيما حدثنا احمد بن صالح ومحمد ابن يحيى وهذا حديث احمد قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن عبد الرحمن ومحمد عبد الرحمن ابن ثوبان عن - [00:04:03](#)

عن محمد ابن ياسر ان ابن عباس وابا هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم. سئلوا عن يبلغها زنها ثلاثا فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. قال - [00:04:13](#)

روى مالك سعيد عن معاوية بن ابي عياش انه شاهد هذه القصة حين جاء محمد ابن الياس ابن البكري الى ابن الزبير وعاصي ابن عمر فسأله عن ذلك فقال ذهب الى ابن عباس وابي هريرة بيني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها ثم ساق هذا الخبر قال ابو داوود وقول ابن عباس هو ان الطلاق الثلاثة من يوم زوجها مدخولا - [00:04:23](#)

لا تحل له حتى ثم انه رجع عنه يعني ابن عباس. الصواب ان ابن عباس ثبت عنه انه عد قول الرجل انت طالق ثلاث انه جعلها ثلاث وثبت عن انه قال لقول الرجل انت طالق ثلاث جعلها واحدة - [00:04:43](#)

وهذا ليس تناقض وانما اذا قال الرجل انت طالق ثلاثا واراد التأكيد الاول ويصبح على فتوى ابن عباس واحد ويقال اذا قال انت طالق ثلاثا وقصد الطلقات الثلاث بانت منه. اذا لا تعارض في فتوى ابن عباس وكلها روايات - [00:05:05](#)

ثابتة. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان قال حدثنا ابو نعمان قال حدثنا احمد بن زيد عن ايوب عن غيره موسى عن رجل يقال لهم ابو الصهباء. كان كثير السؤال ابن - [00:05:27](#)

قال اما علمت ان الرجل كان اذا ظل امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واي ذكي وصدرا من من اماره عمر. قال ابن عباس - [00:05:37](#)

ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبة وصدرا من اماره عمر. فلما ر الناس فلما رأى الناس يعني ما وقد تدايعوا فيها قال اجهزوهن عليهم. قال حدثنا احمد بن صالح قال اخبرنا عن ابي ذريرة قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني عن نبيه ان ابا الصهباء ايضا ابن عباس - [00:05:47](#)

ان ما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهيبة وثلاثة من اماره عمر. قال ابن عباس نعم. يعني عمر كيف يخالف فتوى النبي صلى الله عليه وسلم. لا ما في مخالفة. الناس - [00:06:07](#)

يظنون ان عمر ابتدع بدعة وجعل الثلاث واحدة لا ابدا ما يمكن لعمر ان يخالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم. اذا لماذا جعل الثلاث ثلاثا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال الرجل انت طالق انت طالق انت طالق - [00:06:21](#)

هل هذا يصير واحد او ثلاث النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الرجل ماذا اردت؟ ان قال اردت البينونة. ان قال اردت التأكيد الاول فيعامله بنيتي. وكان الناس لا يركبون الصعب والذلول - [00:06:36](#)

اما في اخر عهد عمر لما ركب الناس الصعب الذلول ما عاد لهم ما يمكن ان يعامل الناس بالديانة فعاملهم بالفاظهم قال انت قلت انت طالب بالثلاث ما لنا علاقة بنيتك. نقول هي طالق للثلاث - [00:06:51](#)

هذا الذي عليه فتوى عمر ما في مخالفة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك يمكن للمفتي الان او القاضي في المحكمة ليس للائمة لا يجوز لاي واحد ان يفتي في الطلاق - [00:07:07](#)

القضاة والمفتون لهم ان يقولوا ماذا اردت بقولك انت طالق انت طالق انت طالق قال والله ما اردت الا تأكيد الاول يمكن ان يجعلوه واحدا وان قال والله اردت انه ما اريدها نهائيا يمكن اجعله ثلاثة - [00:07:19](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب فيما عني به الطلاق والنيات. قال حدثنا محمد ابن كثير عن محمد ابراهيم التيمي قال سمعتم عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لابراهيم ما نوى فانهتهى هجرته الى الله

ورسوله فهجرتة الى الله ورسوله ومن كانت هجرتة لدنيا يصيبها او راض يتزوجها فهجرتة الى ما هاجر اليه - [00:07:35](#)

قال حين عمي قال سمعت كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه فساق قصته في داوود قال حتى اذا مضت اربعون من الخمسين اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:56](#)

ويأمرك ان تعتزل امواتك. قال فقلت اطلقها ام ماذا افعل؟ قال لا بل اعتزلها فلا تقربنها فقلت لامرأة الحق باهلك فكوني عندهم. حتى يقضي الله تعالى سبحانه في هذا الامر باب في الخيار. قال حدثنا مسدد قال احدنا معاوية رضي الله عنها انها قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:16](#)

فلم يعد ذلك شيئا. باب في امرك بيدك. قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا سليمان محرضا. انه قال قلت لايوب. هل تعلم احد قال بقول الحسن في في امرك بيدك. قال لا الا شيء حدثناه قتادة عن كثير مولى ابن سمرة. عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه قال - [00:08:36](#)

وعلينا كثير فاقدم علينا كثير فسألته. فقال ما حدثت بهذا القدر فذكرته ميقتادة فقال بلى ولكنه نسي. قال حدثنا مسلم وابراهيم وقال حدثنا هشام ابن امرئ ببيدك عمي محمد ابن علي ابن شافع عن عبد الله ابن علي ابن نافع ابن عجير ابن عبد يزيد ابن ركانة ابن عبد يزيد رضي الله عنه - [00:08:56](#)

اللهم اتاهم سهيمة البتة فامر فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال والله ما اردت الا واحدة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة وكانت والله ما - [00:09:26](#)

الا واحدة فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان قال ابو داوود لفظ ابراهيم واخره ولفظ ابن السرح قال عددنا محمد ابن موسى النسائي وان عبد الله ابن الزبير حدثهم عن محمد ابن سقى حدثني عمي محمد ابن علي النافع ابن عوجين - [00:09:36](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال احد الناس قال حدثنا جاهيل وابن حازم عن الزبير بن سعيدي بن عبد الله بن علي بن يزيد يوم كانت على ابيه عن جده رضي الله عنه - [00:09:56](#)

البتة فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اردت قال واحدة قال الله قال هو على ما اوت قال ابو داود وهذا اصح من حديث ابن جرير انه كان تطلق امرأته ثلاثا لانهم كانوا - [00:10:06](#)

لانهم لانهم اهل بيته وهم اعلم به وحديث ابن جوير رواه عن بعض بني ابي رافع عن اكرامات عن ابن عباس هذه الروايات بطرقها ترتقي الى درجة الحسن. وهي تؤكد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعامل الناس بنياتهم في الالفاظ المجملة - [00:10:21](#)

نعم قال باب في الوسوسة بالطلاق. قال حدثنا مسلم ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تجاوز لامتي عما لم تتكلم به او تعمل - [00:10:40](#)

به وبما حدثت به انفسها. باب في رجل يقول لامرأته يا اختي. قال حدثنا مسلم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال وحدنا قال حدثنا عبد الواحد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اختك هي فكره ذلك ونهى عنه. قال حدثنا - [00:10:51](#)

محمد ابراهيم البزاز وقال احدنا ابراهيم قال احده ابن عبد السلام يعني ابن حرب من قومه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع الرجل يقول لاتيئه اخيه فنهاه. قال ابو داود ورواه - [00:11:11](#)

المخترعين خالد العلمي تميمات عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه شعبة عن خادم عن رجل قال حدثنا ابو مثنى فرح ابن عبد الوهاب قال حدثنا هشام ابن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ان ابراهيم عليه السلام لم يكذب قط الا ثلاثا بنتان في ذات الله قوله - [00:11:21](#)

بل فعله كبيرهم هذا. وبينما هو يسير في ارض جبار من الجابرة اذ نزل منزلا فألقى الجبار فقيلا له انه نزل هنا رجل معهم رجل منه احسن الناس. قال فارسل اليه فسأله عنها فقال انها اختي فلما رجع اليها قال ان هذا سألني عنك. فان بعته انك اختي وانه ليس اليوم مسلم غيري - [00:11:41](#)

خيرك وانك اختي في كتاب الله فلا تكذبيني عنده وساق الحديث. قال ابو داوود روى هذا الخبر شعيب شعيب ابن ابي حمزة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:01](#)

وذكر نحوه باب في اظهار. قال المعنى قال حدثنا ابو ادريس عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن علي ابن عطا انه قال قال ابن ابن ابن علقمة ابن عياش عن سليمان ابن يسام عن سلامة ابن صخر رضي الله عنه قال ابن عطاء اصيب النساء ما لا يصيب غيري فلما دخل - [00:12:11](#)

خفت ان اصيب من بعد الجن حتى اصبح فواهرت منها حتى فبينما فيبينما هي تخدمني تكشف لي منها شيء فلم انبت ان نزوت عليها فلما اصبحت خرجت الى قومي فاخبرتهم الخبر وقتلتم سوء معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا والله ما انطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:31](#)

اخبرته فقال انت بناك يا زلمة قلت انا بذلك يا رسول الله مرتين وانا صابر لامر الله عز وجل فاحكم في فاحكم في ما اراك الله. قال حرر رقبة قلت قلت ما الذي بعثك بالحق - [00:12:51](#)

لما املك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتني قال فصم شهرين متتابعين قال وان اصبت قال وهل اصبت الذي اصبت الا من الصيام. قال واطعم وسقا من دبر بين ستين مسكينا وتولني بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا طعام قال فانطلق الى صاحب الصدقة فليدفعها اليك فاطعم - [00:13:04](#)

واسق من تمر وكل انت وعيالك بقيتها. فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السعة وحسن وقد امرني او امرني بصدقكم. زاد ابن العلاء قال ابن ادم بطن من بني زريق. قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يحب وهذا وقال احدا - [00:13:24](#)

تاع محمد بن اسحاق المعبد بن عبدالله بن حنظلة عن يوسف بن عبدالله بن سلام عن خويليلة بنت مالك بن ثعلبة رضي الله عنه انها قال ظهر مني زوجي او صوا ابن الصامت رضي الله عنه - [00:13:44](#)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلون فيه ويقول اتق الله فانه ابن عمه فما برئت حتى انزل القرآن قد سمع الله قول النبي تجادل في زوجها الى الفرض فقال يعتم رغبة قالت لا يجد قال يصوم فيصوم شهرين متتابعين قالت يا رسول الله انه شيخ كبير ما به من صيام قال فليطعم ستين مسكينا قالت ما عنده من شيء يتصدق به؟ قالت - [00:13:54](#)

فاتي ساعة اذ بعرض من تمر قلت يا رسول الله فاني اعينه بعرق اخر قال قد احسن اليها بفطير بها عنه ستين مسكينا وارجعي الى ابن عمك قال والعرق ستون صاعا - [00:14:14](#)

تكفرت عنه من غير ان تستمره. قال قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد العزيز ابن يحيى قال حدثنا محمد وسلمة اي ابن اسحاق قال والعرب مكنت يسع ثلاثين صاعا هذا اصح من حديث حبر ادم قال حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابانا قال حدثنا يحيى عن الاسلام عبد الرحمن انه قال يعني بالعرق سبيلا - [00:14:28](#)

نأخذ خمسة عشر وصاعا وهو قريب من خمس اعد خمسة عشر صاعا. قال تصدق بماذا؟ قال يا رسول الله على افقر مني ومن اهله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كله انت واهلك - [00:14:48](#)

على محمد ابن وزير المصري قال عدتكم مصر المبكر قال حدثنا الازاعي قال حدثنا عطاء عن اوس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى او خمسة عشر صاع من شعير - [00:15:08](#)

من شعير اطعام ستين مسكينا. قال ابو داوود واعطاه لم يدرك اوسا وهو من اهل بدر قديم للموت والحديث. مرسل وانما رواه معين الازاعي عن عطاء ان موسى قال رجلا - [00:15:21](#)

انزل الله عز وجل فيه كفارة الظيار. عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وذكر اتنى اسحاق وابن اسماعيل الطلقاني فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال رأيت بياض ساقها بالقمر قال فاعتزلها حتى تكفر عنك - [00:15:41](#)

قال حديثنا الزعفراني وانا حدثنا سفيان ابن عيينة عن الحكيم اليابان العكرمة ان رجلا ظاهرا من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر

فوقع عليها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:06

امره ان يكفر عبدالعزيز بن المختاري حدثهم قال حدثنا قائد قال حدثني محدث عن اكريمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو

حديث سفيان قال ابو داود سمعت محمد ابن عيسى يحدث به قال حدثنا المعتمر قال - 00:16:16

سمعتهم الحاجة وانا بهذا الحديث ولم يذكر ابن عباس قال كتب الي الحسين ابن حنيث اخبرنا الفضل موسى اي ابن عباس رضي الله

عنهما معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب في الخلع. رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:36

اي امراض زالت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة قال حدثنا عن عمر ابن عبد الرحمن ابن سعد ابن زرارة بنت

سال الانصارية رضي الله عنها انها كانت تحت ذهب ابن قيس ابن شماس وان رسول الله - 00:16:56

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه؟ فقالت انا حبيبة بنت سهل. قال ما شأنك؟ قالت لا. انا ولا ثابت الغيث لزوجها فلما جاء

ثابت ابن القيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حبيبة بنت سهل وذكرت وذكرت ما شاء الله ان تذكر وقالت حبيبة يا

رسول الله كل ما اعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:14

خذ منها فاخذ منها وجلست في اهلها. دل على ان الحديث السابق ايما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس المراد به في غير ما

بأس ديني او دنيوي - 00:17:34

يعني تسأل الطلاق لغير سبب لا ديني ولا دنيوي هذا الذي يحمل عليه الحديث لان هذه الرواية اللي بعدها حبيبة بنت سعد سألت

الطلاق لامر دنيوي نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن عمر قال حدثنا عبد الملك ابن عمرو قال حدثنا السدوسي المدني قال

عن عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمر ابن حزم عن عورة ان - 00:17:49

عن عائشة ان حبيبة بنت سهل كانت عندها في قيس ابن شماس فضربها فكسر بعضها. فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد

الصبح فاشتكتته اليه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال - 00:18:14

انا قلت بعض ما لها وفايقها فقال ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال نعم. قال فاني اصدققتها حديقتين وهما بيدها فقال النبي صلى الله

عليه وسلم خذهما وفارقا ففعل. قال حدثنا محمد - 00:18:24

البزاز هذا الحديث رواه عبد الرزاق مسلم عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله في قولها فضربها فكسر بعضها فيها نظر

هذه اللفظة لان الالفاظ الثابتة انها قالت اني لا انقص عليه بخلقا ولا دينا - 00:18:34

هذه الالفاظ المحفوظة ولكن لا اطيق النظر اليه نعم قال حدثنا عن مالك عن نافع لابي عمر رضي الله عنهما انه قال عدة المختلة

حيضا باب في المنكر تعتق وهي تحت - 00:19:04

مغيثا كان عبدا فقال يا رسول الله اشفع اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلغة اتق الله فانه زوجك. وابو ولدك فقد عصي

تأمره بذلك ضالا انما انا شافع فكان دموعه تسير على خده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الا تعجب من حب مغيث

بريرة وبغضها اياه - 00:19:19

عن ابن عباس رضي الله عنهما كان عبدا اسودا يسمى مغيثا فغيرها يعني النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تعتد قال حدثنا قال

رسول الله زائدة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها ان بليرة خيرها رسول الله - 00:19:39

كان زوجها عبدا باب من قال كان حرا احب ان اكون معهم وان لي كذا وكذا باب حتى متى يكون لها الخيار. قال حدثنا عبد العزيز بن

يحيى وقال حدثني محمد عن محمد ابن اسحاق عن ابي - 00:20:09

في جعفر وعن المجاهد ان قريك فلا خيار لك باب في مملوكين يعتبرهما هل تغير امواتهم؟ قال حدثنا زبير بن عاصم قال عبيد الله

بن عبدالمجيد قال حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن - 00:20:29

رواه ابن القاسم ابن عيسى رضي الله عنهما ارادت ان تعتق مملوكين لها زوج قالت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تبدأ

بالرجل قبل المرأة قناص اخبرني ابو علي - 00:20:53

الحنفية عن عبيد الله باب اذا اسلم احد الزوجين جاء مسلما على هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءت امرأة مسلمة مسلمة ثم

جاءت امرأته مسلمة بعده فقال يا رسول الله انها قد كانت اسلمت معي فردها علي. قال اخبرني ابو احمد عن السواك عن السماك -

[00:21:03](#)

انه قال اسلمت امرأة على عبده لرسول الله فتزوجت فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد كنت

اسلمت وعلمت وعلمت باسلامي فانتزعها رسول - [00:21:23](#)

صلى الله عليه وسلم في زوجها الاخر وردا الى زوجها الا هو باب الى متى ترد عليهم واتوه اذا اسلم بعدها قال حدثنا عبد الله بن

محمد المفيد قال حدثنا محمد بن سلمة تحاقر وحدثنا محمد وعمر - [00:21:33](#)

يعني من الفضيحة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب عن ابي العاص بن كاهل لم يحدث شيئا قال

محمد بن عمرو في حديثه بعد في سنين وقال الحسن بعلي بعد سنتين - [00:21:43](#)

فيمن اسلم عنده نساء اكثر من اربعين من اقوال اهل العلم ان المرأة اذا اسلمت وهي ترجو اسلام زوجها انها تبقى على اه اه الانتظار

حتى لو سنين حتى لو سنين هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:22:03](#)

لكنها لو لم ترد ان تنتظر فبمجرد حيضة واحدة لها ان تتزوج. نعم قال باب في من اسلم وعنده نساء اكثر من اربع او اختان. قال

حدثنا مسند قال حدثنا وحديثه فلا اخبره شيء عن ابن ابي ليلى عن حميضة ابن الشمردي عن - [00:22:20](#)

كويس انه قال ابن عميرة الاسدي قال اسلمت وعندي ثمان نسوة فذكرت ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه

وسلم ومنهن اربعة على ان مجرد اسلام الكافر وعنده ثمان لا يفسخ عقدهن - [00:22:37](#)

يعني مجرد اسلام الكافر وعنده ثمان مثلا لا يفسخ العقد عليهن مجرد اسلام ولكن يخير بين الاربعة لان استمرارية العقد لا يمكن الا على

اربعة نعم قال وحدثنا به فقال القيس ابن الحان في مكان الحارث بن قال احمد بن ابراهيم هذا الصواب يعني قيس ابن الحارث قال

حدثنا عن ابراهيم قال حدثنا بكر ابن عبد الرحمن قال - [00:22:56](#)

عن عيسى ابن المختار عن عن ابن ابي ليلة عن عميرة ابن الشمردي عن قيس ابن الحارث رضي الله عنه بمعنى قال سمعتم يحيى

ابن ايوب يحدث عن يزيد عن ابي وهب الجبشاني عن ضحاك ابن قبيز ابن فيروز عن ابيه رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني

اسلمت وتحتي اختاري قال طلقته - [00:23:18](#)

ما شئت باب اذا اسلم احد باب ايه مع من يكون الولد؟ قال احدا ابراهيم موسى رضي الله عنه قال اخبرنا عيسى قال احداثا عبد

الحميد ابن جعفر قال اخبرني ابي عن جدي ريف ورافع ابن سنان انه اسلم وابى - [00:23:38](#)

ان تسلم فأذن النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ابنتي وهي فطيم او شبهه وقرايع ابنته فقال له النبي فقال له النبي صلى الله عليه

وسلم اقعد ناحية في ناحية قال واقعد الصبية بينهما ثم قال ادعوه ادعوا فمالت الصبية الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم

اللهم اهدا فملت الى ابيها فاخذها - [00:23:48](#)

احباب في اللعان قال حدثنا عبد الله ابن مسعود الساعدي رضي الله عنه اخبرهم ان اشقر العدانية جاء الى عاصم لعادي فقال له يا

عاصم ارأيت رجلا وجد على ووجد - [00:24:08](#)

رجل ان يقتله فتقتلونه؟ ام كيف يفعلون؟ سلي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله

عليه وسلم فاكروا يا رسول الله سائل او عابها - [00:24:20](#)

كبروا على عاصم وسمعوا فلما رجع عاصم الى عاصم ماذا قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لم تأتيني بخير قد كره

رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألتها عنها - [00:24:30](#)

فقال عمر والله لا انتهي ان تسأله عنها فاقبل عمير حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سوء الناس فقال يا رسول الله

ارأيت رجلا وجد مع رأسه رجل - [00:24:40](#)

ايقطنه فتقتلونه وهم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد انزل بك وبصاحبك قرآن فذبات بها. قال سم فتناعن

وانا مع الناس عند رسول الله كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فبلغها عويمر ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن محمد ابن اسحاق عباس موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصي المرأة عندك حتى تلد ولا حدثنا عن المصحيحين قال اخبرنا قال اخبرني يونس عن ابي هشام ابن عسير ابن سعيد السعدي رضي الله عنه انه قال حضرت لعانها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن خمسة عشرة سنة وساق - 00:25:10

في ثم خرجت حاملا فكان الواد يدعى الى امه. قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنا ابراهيم ويعني ابن سعيد الزهري عن سهل ابن سعد في خبر متلعن. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به ادعج العين لي عظيم الآليتين. فلا يراه الا قد صدقة وان جاءت به محيمر ركنه وحارة فلا يراه الا كاذبا. قال بجى - 00:25:32

على النعت المكروه. قال حدثنا محمود البخاري قال حدثنا في سعد السعدي رضي الله عنه بهذا الخبر قال فكان يدعى يعني ولدا لاه. وهذا حدثنا احمد بن وغيره وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم سنة. قال حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد في المدرعين لان يفرق بينهما ثم لا - 00:25:52

ابدا قال حدثنا مسند واحمد ابن عثمان قالوا حدثنا زهير الزهري عن زهير بن سعد وقال مسند قال شهدت المتناعينين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وادم وخمسة فرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلعتها. وتم حديث مسند وقال اخر انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتناعين. فقال الرجل كذبت علي يا رسول الله ان امسكتها - 00:26:22

قوم لم يقل عليها ولا ابو داود لم يتابع ابن لم يتابع ابن عيينة احد على انه فرق بين واحد سعد في هذا الحديث وكانت عاملا فانجرى حملها فكان ابنها يدعى اليها ثم جرت السنة في الامارات ان ينثها الله عز وجل لها - 00:26:45

ابراهيم رجلا فتكلم به جلدتموه او قتلتموه. فان سكت سكت على غيظ والله لاسألن عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في الغد اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساد - 00:27:05

فقال لو ان رجلا وجد معه رجل فتكلم به وقتل قتل دمه او سكت سكت على غيظه فقال اللهم افتح وجعل يدعو فنزلت اية اللعان والذين يرمون واجههم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم هذه الآية فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس. فجاء هو وامراته الى - 00:27:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا فشهد الرجل اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين ثم لعن الخامسة عليه ان كان من الكاذبين قال فذهب فذهب لتلتعن فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم فابتسم فعلت فلما ادبرها قال لعلها ان تدي به اسود جعلنا فجاءت به اسود جعدا - 00:27:45

قال حدثني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك سحما فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة له حد في ظهره. قال يا رسول الله اذا رأى احدنا رجلا عن امرأته البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا فحد على في ظهره. فقال اذا والذي بعثك بالحقيقة - 00:28:03

اني لصادق ولينزلن الله بأمره ما يبرئ ظهري من الحد فنزلت. والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم حتى بلغ من الصادقين. فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما من تائب - 00:28:23

ثم قامت فشهدت فلما كان الخاء عند الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين وقالوا لها انها موجبة قال ابن عباس فتلكأت قصة حتى ظننا انها سترجع. فقالت لا افصح قومي سائرون فموت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين. سابغا اليدين خذل - 00:28:43

فدلج الساقين فهو لشريك بزحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها قال ابو داود وهذا مما تورده به - 00:29:02

المدينة حديث بشار حديث هلال قال حدثنا مخرج ابن خالد الشعيري وقال حدثنا عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن ابن عباس رضي

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجل حيين امر المتلاعنين ان يتلعن ان يضع يده على - [00:29:12](#)
عند الخمس سنين يقول انها موجبة قال حدثنا قال جاهل وميتا وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليه فجاء من الضيع شيئا فوجد عند
اهله رجلا فرأى بعينه وسمع اذنيه فلم يهجه حتى اصبح. ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني جئت -
[00:29:27](#)

فوجدت عندهم رجلا فرأيت بعيني وسمعت باذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به وسد عليه فنزلت. والذين يرمون
ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم الايتين كلتيهما. فسري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشر يا هلا
وقد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا - [00:29:47](#)
قال هي ان قد قدرت ذلك من ربي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلوا اليها فجاءت فتلى عليهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذكرهما واخبرهما ان عذاب الآخرة اشد - [00:30:07](#)

من عذاب الدنيا فقال هلال والله لقد صدقت عليها فقالت كذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعنه بينهما فليل لا يشهد. فشهد
اربع شهادة بالله انه لمن الصادقين فلما كانت الخامسة قيل يا هلال اتق الله. فان عذاب الدنيا اهون من عذاب - [00:30:17](#)
عذاب الآخرة وان هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. فقال والله لا يعذب الا وعليها كما لم يجلدني عليها فشهد الخامسة اللعنة
الله عليه ان كان من ان لعنة الله عليه كان من الكاذبين. ثم قيل لها شرب شهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. فلما كان الخامسة
قيل لها اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب - [00:30:33](#)

وان هذه الموجبة التي توجب عليك بالعذاب. فتلكأت ساعة ثم غافرنا الى فشهدت. فشهدت الخامسة ان غضب الله عليها ان كانوا من
الصادقين. ففرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما قضى الا يدعى ولدها لاب ولا تما ولا يوما ولدها. ومن رماها او رمى ولدها
بعينه الحد وقضى لا بيت لها عليه - [00:30:53](#)

ولا قوة من اجل انهما يتفرغان بغير طلاق ولا متوفى عنها وظن ان جاءت به مصيبة اريض حمشى الساقين فهو لهلال وان جاءت به
اورق جماليا فدلج الساقين سابق الآيتين فهو للذي رميت به. فجاءت به اورق جعلها جماليا خدلاج الساقين سابقا الآيتين. فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لولا - [00:31:12](#)

ايمان لولا الايمان لكان لي ولا شأن. فكان بعد ذلك اميرا على مصر وما يدعى. انه قال عامه سعيد ابن جبير يقول سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسابكما على الله احكما كاذب لا سبيل لك عليها - [00:31:32](#)
قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا ما لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك. قال
حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا اسماعيل - [00:31:52](#)

حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عمر رضي الله عنه رجل قذف امرأته قال فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
اخوي بني العدلان وقال الله يعلم احكما - [00:32:02](#)

والله يعلم ان احكما كاذب فهل منكما تائب؟ يرددها ثلاث مرات فايها ففرق بينهما. قال قال النبي وعن مالك رضي الله عنه ان رجل
لاعن امرأة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتبه من ولده ابا ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد
بالمرأة. قال - [00:32:12](#)

ابو داود الذي تفرد بايمانكم قومه والحق الولد بالمرأة باب لا شك في الولد. قال حدثنا ابن ابي خلف قال حدثنا سفيان عن زهري عن
سعيد ابن عن سعيد ابن ابي هريرة رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من بني فزارة فقال ان امرأتي
جاءت - [00:32:32](#)

بولد اسود فقال هل لك من ابن؟ قال نعم. قال مال وهو قال حمر. قال فهل فيها من اورقها؟ قال فان فيها له ورقة. قال فان تراه قال
عسى ان يكون نزعه عرق. قال - [00:32:47](#)

هذا عسى ان يكون نزعه عرض. قال حدثنا الحسن بن علي قال اخبرنا معهم ومعناه قال وهو حينئذ يعرض بان ينفيه. قال حدثنا

احمد صالح عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا واني انكره فذكر معنى باب التوحيد - [00:32:59](#)

قال عن عبد الله ابن موسى عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت اية اي مراد ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله بشيء ولن يدخلها الله جنته وايماء رجل جحد ولده وهو ينظر اليه. احتجب الله - [00:33:19](#)

عانى منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين. باب في ادعاء ولد الزنا قال حدثنا يعقوب إبراهيم وقال حدثنا يعني باب يعني يعني ابن ابي الذيال. قال حدثني بعض اصحابنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله - [00:33:39](#) لا مساعدة في الاسلام من سعى في الجاهلية فقد لحق بعصيته. ومن ادعى ولد بغير رشدة فلا يرث ولا يورث وهو اشبع عن سليمان عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:56](#) وان كل مستلحق استلحق بعد ابيه الذي يدعى له الدعاة ورثته. فغضى ان كل من كان من من امة يملكها يوم اصابها فقد لحق بمن بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله من وما ادراك من ميراث لم يقسم له فله نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له - [00:34:16](#)

وان كان من امة لم يملكها او من حرة عاهر بها فانه لا يلحق ولا اثم وان كان الذي يدعى له هو ادعى فهو ولد زنية من حرة كان او قوام - [00:34:36](#)

ولا حدثنا محمد الروخي ولا حدثنا به عن محمد باسناده ومعناه زاده وهو ولد زنا لاهل امه من كانوا حرة او ما وذلك بما استلحق في اول الاسلام فما اقتسم من مال قبل الاسلام فقد مضى. باب في القاف. قال حدثنا مقصد وهو عثمان في شدة المعنى وابن السرح قالوا - [00:34:46](#)

واحد الناقات دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال مسدحي يوما مسرورا. وقال عثمان تعرض اسارير وجهه فقال اي عائشة المتر ان مجسد المدلجي رأى زيد ابن اسامة قد غط يا موسى بقطيفة - [00:35:05](#) وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض. قال ابو داود كان اسامة اسود وكان زيد ابيض. قال حدثنا قتلت قال احد ليث عن ابن عباس ومعناه قال دخل عليه مسموع تبرق اسارير وجهه. قال ابو داود واسار وجهه لم يحفظه ابن عيينة. قال ابو داود لم يسمعو من اسمه انما سمع - [00:35:23](#) الاسانير من غير الزهر والاسانغ في في حديث الليث وغيره. قال ابو داود سمعت احمد والصالحين يقولون كان اسامة اسودا شديد السواد مثل القار. وكان زيد ابيض من القطن يعني شوفوا حفظ الائمة كلمة الاسارير يقول لك ان ابن عيينة ها ما سمعها من الزور - [00:35:43](#)

كلمة واحدة هو يعرف انه ما سمع ثم يأتي بعض الصعاليق ويتكلمون على الاحاديث والمحدثين. هذا من اعجب ما يكون من اغرب ما يكون لا يعرفون قدر هؤلاء الجبال الذين هم كل واحد منهم جبل في الحفظ - [00:36:02](#) لا مثيل له في الدنيا نعم باب من قال بالقرعة اذا اتنازعوا في الولد. قال حدثنا مسندنا يحيى عن الاجنحين الشعبي عبد الله بن الخيل عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه انه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ارجوا من اليمن - [00:36:20](#) قال ان ثلاثة نذر من اهل اليمن اتوا عليا يقتسمون اليه في ولد وقد وقعوا على امرأة في طهر وفي طهر واحد فقال الاثنين منهما طيبا ثم قال ثم قال اثنين طيبا لهذا فقال يا فقال انتم شركاء متشاكسون اني مطيع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه - [00:36:32](#) في صاحبيه ثلث الدية فجعله لمن قرع. فضحك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت اضراسه او نواجزه. قال حدثنا قرشيش ابن اصرم قال عن الشعبي عن خير عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال اوتي عن يوم ثلاث وهو باليمن ووقعوا على امرأة في طهر واحد فسألت - [00:36:52](#) مئة غران لهذا بالولد؟ قال لا حتى سألهم جميعا فجعل كل مسافة بينهم. فالحق فالحق الولد بالذي القرعة وجعل عليه في ذو ذي الدية

قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه. قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن سلمة - [00:37:12](#)
انه سمع الشعبي عن خليل او ابن خليل قال اوتي علي ابن ابي طالب في امرأة ولد من ذات وذكر نحوه ولم يذكر اليمن ولا النبي صلى
الله عليه وسلم ولا قوله طيبا - [00:37:32](#)

ولد بالنسبة للامة المشتركة لا يجوز ان يقع الا سيد واحد ولكن لعل هذه القصة حصلت قبل الاسلام ثم تنازعوا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاراد ان يقرع بينهم. نعم - [00:37:42](#)

قال باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها اهل الجاهلية. قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عن يوسف وابن يزيد. قال قال
محمد اخبرني عودة زهير مع عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النكاح كان في الجاهلية
على اربعة انحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل - [00:37:57](#)

من الرجل وليته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح اخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلي افوالا فاستطعي منه ويعتزلها
زوجها ولا يمسه ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستقطع منه. فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا حب. وانما يفعل ذلك
رغوة في في نجابة الولد. فكانت هذا النكاح - [00:38:17](#)

تم نجاح الاستبداع ونكاح اخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة على المرأة كلهم يصيبها فاذا حملت ووضعت ومر ليال
بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع الرجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها. فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم
وقد ولدت - [00:38:37](#)

هو ابنك يا فلان فتسمي من احبت منهم باسمه فيلحق به ولدها ونكاح رابع. يجتمع الناس الكثيرون فيدخلون على امرأته لا تمتنع
ممن جاءها وهن البغايا فكن ينصبن عن ابوابهن رايات تكون علما لمن ارادهن دخل عليهن اذا حملت فوضعت حملها جمعوا جمعوا لها
ودعوا ودعوا لهم القافة ثم - [00:38:55](#)

ثم الحقوا ولا ذهاب الذي يرون فالتابه ودعي ابنه ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم النكاح
اهل الجاهلية كلها الا نكاح اهل الاسلام اليوم باب الولد للفراش. قال احد الناس قال احد الناس زرع مرة عن استطاع من اختصم سعد
بن - [00:39:15](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن امة زمعة. فقال سعد الانصاري اخي عتبة اذا غضبت مكة ان انظر الى الى ابن امة زمعة باق
فانه ابنه وقال اخي ابن ابن امة ابي ولد على فراش ابي فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبها بيينا بعتبة فقال الولد لفراسه
واحتجب - [00:39:35](#)

رضي الله عنه رسول الله ان فلانا ابني عاهرت بامه بالجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الدعوة في الاسلام ذهب امر
جهرية وذو الفرس العاهر الحجر. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال المهدي ابن ابو يحيى قال - [00:39:55](#)

كان محمد بن عبدالله بن ابي عقبة عن الحسن بن سعد المولى الحسن بن علي بن ابي طالب انه قال زوجني اهلي امة لهم رومية
فوقعت فوقعت عليها فولدت من اسود مثله فسميته عبد الله ثم وقعت علي فولت غلاما اسود مثله فسميته عب عبيد الله ثم ضمن
لها غلام لاهله امي يوحنا - [00:40:21](#)

ما بلسانه فوجدت غلاما كأنه وزعة من الوزرات. فقلت لها ما هذا؟ فقالت له. فقالت هذا ليوحنا او رفعنا الى عثمان احسبه. قال مهدي
قال فسألها فاعترفا فقال لهما ترضيان ان نقضي بينكما بقضاء الله بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى ان الولد - [00:40:41](#)

فراشه واحسبه قال فجدهما وجلده وكانا مملوكين رجلا كافرا اسلم وكان عنده اولاد من الزنا فانه بعد اسلامه لا ينسب اليه اولاده من
الزنا لكن لو انه كان متزوجا ولو كان على زواج الكفار فان اولاده ينسبون اليه. فرق بين النكاح الذي يكون عند الكفار - [00:41:01](#)
وبين السفاح نعم عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان امرأة قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثدي له سقاء
وحجري له حواء وان اباه طلقني واراد ان ينتزع مني - [00:41:24](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكهي مدينة رجل صدقها زوجها فقالت يا ابا هريرة صمت له بالفارسية.
زوجي يريد ان يذهب بابني. فقال ابو هريرة استهما عليه وورطنا لها بذلك. فجاء زوجها فقال من يحاطني في ولدي فقال -

00:41:44

اللهم اني لا اقول هذا الا اني سمعت امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني من بئر ابي حنبل - 00:42:14

وقد نفعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهم عليه. فقال زوجها من يحاطني في ولدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابوك وهذا وهذه امك. فخذ بيديه ما شئت - 00:42:24

اخذ بيد امه بنطلق فانطلقت به. قال عن محمد ابراهيم عن ابن عجير عن ابيه علي رضي الله عنه انه قال خرج زيد ابن حارثة الى مكة فقد بابنة حمزة - 00:42:34

فقال جعفر انا اخذها انا احق بها ابنة عمي واني خالتي وانما خالته ام. فقال علي انا احق بها ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يعقبا فغازل انا احق بها انا خرجت اليها وصبرته وقدمت بها. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا وقال واما - 00:42:48

واقض بها لجعفر تكون مع خالتي وانما الخالة ام. قال حدثنا محمد بن عيسى حديث الفين متين سبعة وسبعين مضبوط عنكم ان ابا ميمونة سلمى سلمى اسم امرأة الصواب سلمى او سليم او سلمان. الثلاثة اسماء لهذا الرجل - 00:43:06

سلم او سليم او سلمان نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عيسى سفيان عن ابي فروة عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي وليس في قال وقضى بها لجعفر لان خالته عنده - 00:43:25

وحدثنا نعبد موسى ان اسماعيل ابن جعفر حدثهم عن الصانع ابي اسحاق نان وهبيرة عن علي رضي الله عنه انه قال لما خرج من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي يا عم يا عم ففتنا ولها اعين - 00:43:39

اخذ بيدها وقال دونك بنت عمك فحملتها فقص الخور قال وقال جعفر ابنة عمي وقالتها فغضب بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتي وقال الخالة منزلة الام باب في عدة مطلقة. قال حدثنا سليمان ابن عبد الحميد البهراني قال حدثني قال حدثنا اسماعيل ابن عياش. قال حدثني عمرو بن ماجد عن نبيه عن اسماء بنت يزيد من - 00:43:49

الانصارية رضي الله تعالى عنها بلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بكل المطلقة عدة فانزل الله عز وجل حين طلقت اسماء بالعدة للطلاق فكانت اول من انزلت - 00:44:09

فيها العدة للمطلقات باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات. قال حدثني احمد بن محمد بن ثابت المرازقي قال حدثني عن عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة وقال - 00:44:19

من نسائكم من ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر فنسخ من ذلك وقال ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ان فما لكم عليهن من عدة تعتدونها. باب في المراجعة. العسكري هو احدثنا يحيى ابن زكريا ابن ابي زيد - 00:44:39

صالح انزل عن سعيد عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلق حفصة ثم راجعها باب في نفقة مبتوتة. قال حدثنا عن مالك بن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ابا عمر ابن عفص طلقها - 00:44:59

قال بتته وهو غائب فارسل اليها وكيله بشعير فتسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قال لها ليس لك عليه نفقة وامرأة ان تعتد في بيت ام شريك. ثم قال ان تلك امرأة يغشاها اصحابها تدي في بيت ابن ام مكتوم. فانه رجل اعمى طمعين ثيابك - 00:45:18

قال فما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابي جاب خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهل فلا يضع عصاه على عن عاتقه وما معاوية وما معاوية لا مال له. قالت فكرهته ثم قال. فنكحته فجعل الله تعالى فيه - 00:45:38

خيرًا واغتبت. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابانا وقال احدنا يحيى ابن ابي كثير. قال حدثني ام سلمة عبد الرحمن ان فاطمة بنت غيث حدثته ان ابا حفص من المغيرة طلقها - [00:45:58](#)

وساق الحديث به وان خادم المؤمنين ونفع من بني مخزوم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله ان ابا حفص ان ابا حفص بنغيرة ظل امرأته ثلاثا وانه ترك لها نفقة - [00:46:08](#)

قال حدثنا محمود قال حدثنا ابو عمر قال عن يحيى قال حدثني موسى قال حدثني فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص وخبر خالد بن الوليد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم وليست لها نفقة ولا مسكن - [00:46:18](#)

قال فيه وارسل اليها صلى الله عليه وسلم الا تسبقيني بنفسك. قال حدثنا قلت لهم سيدنا محمد حدثهم. قال حدثنا محمد عن ابي سلمة عن عن فاطمة بنت قيس انها - [00:46:38](#)

كنتم عند رجل من بني مخزوم فبلغني البتة ثم ساق نحو حديث مالك قال فيهم ولا تفوتيني بنفسك ولا رواه السميع والبهني وعطاء عن عبد الرحمن العاصمي وابو بكر وابو بكر وابي الجهم كلهم عن فاطمة بن غيث ان زوجها طلقها ثلاثة. قال حدثنا محمد - [00:46:48](#)

ان زوجها فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى. رضي الله عنها اخبرته انه انها جاءت عند ابي حفص ابن المغيرة وان ابا حفص ابن المغيرة طلقها اغلى ثلاثة اخر ثلاث تطلقات فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته - [00:47:08](#)

في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن امي مكتوب الى الاعمى. فابى مروان ان يصدق حديث فاطمة في خروج مطلقة من بيتها. قال عروة انكرت عائشة رضي الله عنها - [00:47:28](#)

على فاطمة بنت غيث قال ابو داوود وكذلك رواه صالح ابن كيسان وابن جرير وشعيب وابي حمزة كلهم عن الزبير قال ابو داوود شعيب وابي حمزة واسم ابي حمزة دينا - [00:47:38](#)

وهو مولى زياد. لا خلاف بين الفقهاء ان المطلقة. الطلقة الاولى والثانية لها النفقة ولها البيتوتة في بيت الزوج واما المطلقة طلاقا بائنا طلاقا بتا فهذه هي التي اختلف فيها الفقهاء والصواب انه لا نفقة لها - [00:47:48](#)

ولا ولا بيتوتة له. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا مخلده عن بيت الله انه قال ارسل امرا الى فاطمة فسأها ابي حفص وكان النبي صلى الله عليه وسلم امر علي ابن ابي طالب يعني على بعض اليمن فخرج مع زوجه فخرج معه زوجها فبعث اليها بتطبيقه كانت بقيت لها وامر عيسى بن ابي ربيعة والحاكم عيسى بن ابي - [00:48:08](#)

حفظ عنهما فقال والله ما لها نبغة الا ان تكون حاملا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها انا فقتلك الا ان تكوني حاملا واستأذنته في الانتقام فاذن لها فقالت اين انت يا رسول الله؟ قال - [00:48:33](#)

عند ابن ام مكتوم وكان احمد واطيبا عنده ولا يبصر هذا لم تزل هناك حتى مضت عدتها. فان كان النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. فقال مروان لم نسمع اذا بامرأة فنسى فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها. فقالت فاطمة حين بلغنا ذلك بيني وبينكم كتاب الله قال الله تعالى فطلقوهن لعدتهن - [00:48:43](#)

حتى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. قالت فاي امر يحدث بعد الثلاث وابو داوود وكذلك رواه يوسف عن واما الزويدين جميعا حديث عبيد الله رواه محمد ابن اسحاق الزهري عن ان قبيصة ابن ابي حدثه بمعنى - [00:49:03](#)

على قبر عبيد الله بن عبدالله حين قال فرجع قبيسته الى مروان فاخبره بذلك باغ من انكر ذلك على فاطمة قال حدثنا الاصمعي قال حدثنا عمر ابن رزين عن ابي اسحاق انه قال كنت في المسجد فقال ات فاطمة بنت - [00:49:23](#)

قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ما كنا ندعن كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم بقول امرأة لا حفظت ام لا؟ قال احدنا انه قال لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها اشد العين يعني حديث فاطمة بن قيس وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فقيف على ناحيتها فلذلك - [00:49:39](#)

فلذلك ارخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا محمد ابن كثير قال عبد الرحمن القاسم عن ابيه عن عروة ابن الزبير انه

قيل لعائشة رضي الله ننتقل الى قول فاطمة قالت اما انه لا خير لها في ذكر ذلك. ولا احداثها رموز قد حدثنا ابي عن سفيان عن يحيى بن سعيد. عن سليمان بانسان في خلود - 00:49:59

قال انما كان ذلك من سوء الخلق نهى عبد الرحمن فاغسلت عائشة رضي الله عنها الى مروان ابن حجر فقالت له اتق الله واردي المرأة الى بيتها فقال زي ما ان عبدالرحمن غلبني وقال مروان في حديث قاسم او ما بلغ جنس ابن فاطمة بنت قيس فقالت عائشة يضرك الا تذكر حديث فاطمة. فقال مروان ان كان - 00:50:19

بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر. احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا زهير. قال احدنا ميمون قال قدمت المدينة فدفعت الى سعيد ابن المسيب فقلت فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت من بيتها - 00:50:49

فقال سعيد تلك امرأة فتنت الناس انها كانت لسنة فوضعت على يد ابن ام مكتوم الاعمى. يعني كل هذه اجتهدات. اما حديث مروان اجتهاد مع المرفوع نعم قال باب في المبتوتة تخرج بالنار قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا الحسين عن قال اخبرني ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال طلقت خالتي ثلاثا فخرجت - 00:51:05

نصلا لها فلقيها رجل فناها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها اخرجي فجدي نخلك لعلك انت لعلك ان تصد وتفعلين خيرا. باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث. قال حدثنا احمد قال حدثني عن يزيد النخعي كلمة عن - 00:51:30

الله عنهما والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجهن وصية لازواجهن متاعا الى الحول غير اخراج فنسخ ذلك باية ما فرض لهن من الثمن ونسخ ونسخ اجر الحوض بان جعل اجلها اربعة اشهر وعشرا. باب احداث المتوفى عنها زوجها - 00:51:50

ولا حدث القعنبى وعن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمير بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها خبرته بهذه الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على ام حبيبة توفي ابواب ابو سفيان فدعت - 00:52:10

في طيب فيه سفرة خلق نويرة فدانت فيه جانبية ثم مست بعارضيتها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حديث غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل - 00:52:20

بالله واليوم الآخر ان تهد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب ودخلتم على زينب بنت جحش حين توفي اخوها ابدعت بطيب فمست منه. ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر. لا يحل لامرأة تؤمن - 00:52:30

لله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. وازن وسمعت امي ام سلمة تقول وجاءت امرأته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت - 00:52:47

رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها مرتين او ثلاثة كل ذلك يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اسماء وعشرة وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأسها الحول. قال حميد فقطب وما تروي البعر على رأس الحول. فقالت زينب كانت - 00:52:57

اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيما ولا بسا حتى تمر بها سنة. ثم تؤتى بدابة حمار او ساد او طائر فتكتظ به فتكتظ به فكل ما تكتظ بشيء الا ماتت. ثم تخرج فتعطى بعة فترمي فترمي بها. ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره. قال ابو داود - 00:53:17

الحفظ بيت صغير. احسن تكمل بعد الاذان يا شيخ الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله نشهد محمدا رسول الله اشهد ان - 00:53:38

ان محمدا رسول الله حي على الصلاة ان حي على الفلاح من يعمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله اللهم كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد. اللهم رب هذه الدعوة والصلاة

القائمة. يقول السائل ما هي افضل شروح سنن ابي داود؟ ذكرنا هذا في المقدمة - 00:56:04

قلنا افضل شروح سنن ابي داود عون المعبود للعظيم اباذي رحمه الله تعالى. يقول ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس يعني لا ترده - 00:56:24

الا بشيء يرضيه ولو بقول حسن نعم نكمل القراءة ان شاء الله. قال رحمه الله تعالى باب في المتوفى عنها تنتقي. قال وعن مالك عن عن سعد ابن اسحاق عن عمته زينب بنت كعب ان الفريضة بنت ما لك بن سنان رضي الله عنها وهي اخت ابي سين الخدري اخبرتها - 00:56:38

انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله وترجع الى اهلها في بني خضرة. فان زوجها خرج في طلب اعبد لهم ابقوا. ابقوا. حتى اذا كانوا اضعاف القدر - 00:57:02

رحمهم فقتلوه فسألتهم فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي. فاني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قالت - 00:57:12

حتى اذا كنتم في الحجرة او في المسجد دعاني او امر بي فدعيت له. فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي؟ فقالت فقال امكتي في بيتك حتى يبلغ الكتاب - 00:57:22

قالت فاعتددت فيه اربعة اسما وعشرا. قالت فلما كان عثمان بن عفان ارسل الي فسألني عن ذلك فاخبرته فاتبعه وقضى به باب مران التحمل قال احدنا نحن قال حدثنا موسى ابن مسعود قال ابن عباس نسخت نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها - 00:57:32

حيث شاد وقول الله عز وجل غير اخراج قال اعطوني ساعة اعتدت عند اهلك وسكنت في وصيته وانشأت خرجت لقول الله عز وجل فان خرجنا فلا جناح عليكم فيه ما فعلن. قال اعطاهم ثم جاء الميراث - 00:57:52

خاصوك ما تعتد حيث شئت. يعني المرأة المتوفى عنها زوجها هي بالخيار ان شاء تعتد في مسكن الزوجية ولا يقسم هذا البيت حتى تخرج من عدة الوفاة وان شئت سكنت في اه بيت اي بيت شاء تشاء من بيوت اهلها وتقسم او يقسم البيت من الميراث نعم - 00:58:07

وفيما تجتنب المعتدة في عدتها. قال حدثنا يعقوب وحدثنا عبد الله بن الكهستاني ابن بكر ابن بكر السامي عن هشام ابن هذا عن ام عطية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:58:30

لا تعد المرأة فقط ثلاثة الا عن زوج فانها تحيد عليه اربعة اشهر وعشرة. ولا تلبسوا ثوب مصبوغا. ولا تلبسوا ثوبا نصبوا الا ثوب عصب ولا لا تكتهنوا ولا تمسوا طيبا الا ادنى طهرتها اذا طهرت من محيضها بنبذة من قسط او اظفار واطفار ونعقوب مكان عصب الا

مغصوما وزاد يعقوب ولا - 00:58:50

تختضب قال حدثنا هارون بوعد الله ومالك وعبد الواحد عن هشام ابن علف عن ام عطية رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في تمام حديث - 00:59:10

فيما قال ابن اسماعيل قال يزن ولا اعلمه الا قال فيه ولا تختضمو ولا تلبسوا ثوبا وصغوا الا ثوب عصب. قال حدثنا قال حدثنا قال حدثني بديل عن الحسن ابن مسلم عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتوفى عنها

زوجها لا تلبس من الثياب - 00:59:20

ولا الموسقة ولا الحلي ولا ولا تكتحل. عنها زوجها ممنوع ممنوعة من الترفه ومن التزين والتجمل. وممنوعة من الخروج الا لحاجتها التي لا بد لها من ذلك. نعم. قال حدثنا عن - 00:59:40

قال سمعت المغيظة يقول واخبرته امه حكيم بنت عن امه ان زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلاء قال احمد الصابر بكحل الجناة لها الى ام سلمة فسأل فسألته عن كحل الجنان فقالت لا تكتحلي به الا من امر لابد منه يشد عليك فتكتحلين بالليل

وتمسحينه بالنهار - 00:59:58

ثمرة ذلك ام سلمة دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلتم على عيني صابرا فقال ما هذا يوم

سلمة؟ فقال فقلت انما هو صبر يا رسول الله - [01:00:18](#)

ليس به طين قال انه يشب الوجه فلا تجعله الا بالليل وتنزعه بالنهار. ولا تمتشطى بالطيب وهذي الحماية بينه خضار قالت قلت باي شيء يا رسول الله قال بالسدر تمليفين به رأسك. باب في عدة الحامل - [01:00:28](#)

ابن عبد الله ابن الارقم الزهري يأمره ان يدخل على سبيل اي يأمره ان يدخل على زبيعة بن ذي الحائض الاسلمية فيسأله فيسألها عن حديثها اخبرته انها كانت تحت سعد ابن خولة وهو من بني عامر - [01:00:48](#)

من شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداية وهي حامل فلم تنسب انه ضاعت حملها بعد وفاته فلما تقلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السهابل مبعكك رجل من - [01:01:08](#)

عبد الداني فقال لها ما يراك متجملة لعلك ترتدين النكاح. انك والله ما انت بنكين حتى تهوم عليك اربعة. قالت زبيعة فلما قال لي ذلك جمعت عني ثياب في نفس باني قد حملت حين وضعت حملي. وامرني بالتزويد بدني. قال مسيئا ولا ارى بأس ان تتزوج حينها

ضاعت - [01:01:18](#)

كانت في دمها غير ان نال انه لا يقربها زنها حتى تطهر. قال حدثنا عن سيدنا ومحمد قال عثمان وحدثنا وقال عن عبدالله رضي الله عنه انه قال لو انزلت سورة النساء القصوى بعد الاربعة اشهر وعشرا - [01:01:38](#)

باب في عدة يوم ولد. قال حدثنا خزيمة حدثهم. عن عمرو بن العاص رضي الله عنه لا تلبسه عليه ماء السنة. قال ان سنة نبينا صلى الله عليه وسلم عدة المتوفى عنها اربعة اشهر وعشر يعني ام الولد. باب ابتدئا يرجع اليها حتى - [01:01:56](#)

قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوف قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عيسى سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل به فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها اتحل لزوجها الاول؟ قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل

للاول حتى تذوق - [01:02:16](#)

لدى الآخر ويذوق عصيتها باب في تعظيم الزنا. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن عبدالله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله والله ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال قلت ثم ان قال ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك. قال قلت ثم اي؟ قال ان تزني

احد قال - [01:02:36](#)

الله تعالى تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. الاية. قال حدثنا احمد وابراهيم قال واخبرني ابو زبير انه رضي الله عنهما يقول جاء - [01:02:56](#)

صادقات ان فقالت ان زيد يكرهني على البغاء. فنزل في ذلك ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء. قال حدثنا عبد الله بن معتمر عن ابيه. قال قال سيدنا وبالحسن غفور لهن المكرهات. بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الصيام. مبدأ فرض الصيام. قال حدثنا احد قال حدثنا

علي - [01:03:16](#)

نحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم فكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:46](#)

اذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والنساء وصاموا الى القابلة واغتال رجل نفسه فجمع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك لمن بغي ورخصة ومنفعة وقال سبحانه علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم الاية وكان هذا مما نفع الله به

الناس ورخص له ميسر قال - [01:03:56](#)

قال اخبرنا ابو احمد قال اخبرنا اسراييل عن ابي اسحاق رضي الله عنه قال كان الرجل اذا صام فنام لم يأكل الى الى مثلها وان صرمة وان صرمة ابن قيس الانصاري اتوا وكان صائما فقال عندك شيء؟ قالت لا لعلي اذهب فاطلبه لك فذهبت وغلبته عينه فجاءت فقالت -

[01:04:16](#)

خيبة لك فمن تصف النهار حتى او شأنه وكان يعمل يومه في ارضه. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت قال قرأ الى قوله من الفجر باب نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية قال حدثنا قلت يا موسى - [01:04:36](#)

ان يزيد مولانا رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية وعلى الذين يطيقونه من اراد منا ان يقدم ويفتدي فعل حتى نزلت هذه الآية التي بعدها ففسختها. قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا علي ابن الحسين عن ابيه عن يزيد بن عيسى - [01:04:56](#) عن ابن عباس رضي الله عنهما وعلى الذين يطيقونه طعام مسكين فكان من شاء منهم ان يفتدي بطعام مسكين ابتدى وتم له صومه فقال من تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم. وقال فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر -

[01:05:16](#)

من ايام النحر. باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلى قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابانا قال حدثنا قتادة والنعيم حدثه ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال اثبتت قال احدنا المثنى عن سعيد عن - [01:05:36](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما وعلى الذين يطيقونه رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام وهما يوقضان الصيام ان يفطرا ويطعما مكان كل يوم يسكر الحبل والمرضع اذا خابت اعناقها اذا خافتا قال ابو داود يعني على ولدهما - [01:05:52](#) واطعمتا باب الاسلام يكون تسعا وعشرين. قال حدثنا سفيان محرم قال حدثنا شعبة عن اسمعيل عن سيدنا عمر بن سعيد بن

العاص. عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:06:12](#)

انها امة امية لا نكتب ولا نحس به الشهر هكذا وهكذا وخنز سليمان اصبه يعني تسعا وعشرين وثلاثين. ويحدثنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا ولا تفطروا فانهم عليكم فاقدروا له. قال فكان ابن عمر اذا كان -

[01:06:22](#)

تعبان وتسعا وعشرين فان روي بذاته وان لم يرى ولم يحل دون منظره سحبها قطرة اصبح مفطرا. فان حال دون منظره سحب او قطرة اصبح قال وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب. قال احدنا عبد الوهاب قال كتب عمر ابن عبد العزيز -

[01:06:42](#)

وانا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. زاد وان احسن ما يقدر له اذا رأينا لكذا وكما والصوم ان شاء الله عن ابن ابي زائدة عن عيسى - [01:07:02](#)

مسعود رضي الله عنه انه قال لما صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمنا معه ثلاثين. قال لما مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين اكثر مما صمنا معه ثلاثين. قال حدثنا مسعود حدثهم قال حدثنا خالد بن عداهم عن عبد الرحمن بن بكرة. عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [01:07:22](#)

قال شهر عيد الاقصى رمضان وذو الحجة باب اذا اخطأ القوم هلال قال حدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا حماد في حديث ايوب عن محمد ابن كثير عن ابي هريرة رضي الله تعالى - [01:07:42](#)

ان عن ابي هريرة رضي الله عنه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال وبطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل عرفته الى المنحر وكل بلاد مكة منحر وكل جمع موقف. معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابي قيس قال سمعت عن عائشة رضي الله عنها -

[01:07:52](#)

تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عبد الحميد الطيبي عن منصور عن ربعي ابن عباس عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الصلاة حتى ان تروا الى لا وتكملوا العدة - [01:08:12](#)

ثم صوموا حتى تروا الى اوتكم العدة قال ابو داود ورؤه سفيان عظيم وعلي منصور اربعين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسم حذيفة باب من قال - [01:08:32](#)

قال حدثنا عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الصيام بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيء يصومه احدكم ولا تصومه حتى تروا ثم صوموا حتى تروه. فان حال دونه وما ماتوا فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا -

[01:08:42](#)

وجهه تسع وعشرون زوج امي. احسنت بارك الله فيك نكمل بعد الصلاة ان شاء الله تعالى - [01:09:01](#)